

لَا يقع القتل على حد من حدود الله إلّا من الإمام | الشيخ عبد الله

الغنيمان

عبد الله الغنيمان

القتل الذي يكون على حد من الحدود ما يجوز ان يقع الا من الامام. من امام المسلمين لأن الائمة هم الذين ينفذون كتاب الله ينفذون الاحكام. ولا يجوز ان يكون من احد الناس - [00:00:00](#)

فإذا لم يكن هناك امام المسلمين فمعنى ذلك ان الحدود لا تقام. لانه لو ترك الامر لعلوم الناس عموم صارت فوضى كل يدعى ان هذا مرتكب مكفرا فيكتب اه لا يجوز ان يقع مثل هذا. ولهذا يقول الله جل وعلا واطيعوا - [00:00:20](#)

واطيعوا الرسول واولي الامر منكم. فسر اولو الامر بانهم العلماء وبانهم الامراء. والصواب انه ان اولي الامر يجمع الصنفين. لأن العلماء يبينون الاحكام والامرا ينفذونه هم يطاعون اذا كانوا على ما جاء جاء - [00:00:50](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم. هؤلاء يبينون وهؤلاء ينفذونه. المقصود ان تنفيذ الاحكام لا يجوز ان تكون الا من الامراء الذين تأمروا على المسلمين. ولا يجوز من احد الناس او من جماعات - [00:01:20](#)

عينة فان هذا يكون لو مثلاً ثلث ذلك يكون في في فوضى وفيه كل يدعى ان هذا مرتد او ان هذا كافر فيقتل فيحصل من الفساد ومن الاختلاف والتناقض ما يتربى على ذلك - [00:01:40](#)

هو امر عظيم جدا. ثم لو معلوم ان مثل هذه الاشياء لا تنفذ الا اذا كان هو الذي يحكم به. اما اذا كانت القوانين هي التي يحكم بها فمعنى ذلك ان شرع الله معطل - [00:02:10](#)
ولا فيه اقامة حدود - [00:02:30](#)